



كرّاس الشّروط
استشارة عدد 2021/30
اقتناء رفوف حديدية

لفائدة المحاكم التابعة للإدارة الجهوية للعدل
بالمنستير

نوفمبر 2021

الفصل الأول: موضوع طلب العروض

تعتمد الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير اقتناء رفوف حديدية لفائدة المحاكم التابعة لها طبقا للعرض المالي المصاحب

الفصل الثاني: الوثائق المطلوبة وكيفية إرسال العروض

ترسل عروض المشاركين عن طريق البريد مضمون الوصول أو عبر البريد السريع أوتسلم مباشرة إلى مكتب الضبط للإدارة الجهوية بالمنستير و تحتوي على الوثائق التالية:

1- الخاصيات الفنية للتجهيزات و المعدات المعتمد إقتناؤها.

2- تصريح على الشرف في عدم الإفلاس

3- العرض المالي ممضى و مختوم.

الفصل الثالث: قبول العروض

ترسل العروض إلى الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير بمقرها الكائن بنهج سالم بشير عمارة الغمراسي الطابق الأول 5000 المنستير عن طريق البريد أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط بالإدارة في ظرف يكتب عليه بوضوح البيانات التالية:

"لا يفتح استشارة عدد 2021/30 اقتناء ارفوف حديدية لفائدة المحاكم التابعة للإدارة الجهوية للعدل بالمنستير "

علما وأنه حدّد تاريخ آخر أجل لقبول العروض ليوم **الخميس 25 نوفمبر 2021**.

الفصل الرابع: مدة تنفيذ الاستشارة: (تسليم وتركيب) حدّدت مدة تنفيذ الاستشارة بخمسة عشر يوما (15) ابتداء من تاريخ تسلم الإذن بالتزود.

الفصل الخامس: مدة الضمان

تظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المعدات وتركيبها الى حدود استعمالها وتحتفظ الإدارة بحق الرفض جميع المواد إذا ما تبين ان بها عيوب وذلك تحت مسؤولية المزود ويمكن للإدارة ان تجري حجز على المبالغ عند دفع المستحقات.

الفصل السادس: الغرامة الناتجة عن التأخير في مدة التزويد

يدفع المزود عن كلّ يوم تأخير في عملية التسليم و تركيب المعدات غرامة مالية تساوي واحد بالألف (1‰) من قيمة المعدات(خالي من الأداءات) المسلمة بعد الأجل على ألا تتعدى قيمة الغرامة الجمليّة خمسة بالمائة (5%) من القيمة الجمليّة المنصوص عليها بالعقد (وذلك بالرجوع إلى تاريخ قبول المعدات من طرف لجنة القبول) وعند بلوغ هذه النسبة فإنّ للإدارة الحقّ في فسخ الإتفاقية دون أيّ تنبيه مسبق مع تحمّل المزود المتخلّي الفارق في الأسعار.

الفصل السابع: القبول الوقتي والنّهائي

القبول الوقتي: يقع القبول الوقتي عندما يتمّ نهائيا تزويد و تركيب جميع ما هو متّفق عليه في الاستشارة وذلك بفضاءات المحاكم او الادارة صاحبة المعدات موضوع الإستشارة وذلك بحضور ممثل عن كلّ محكمة والمزود و الإدارة الجهوية للعدل بالمنستير.

القبول النّهائي: يقع القبول النّهائي للمعدات بعد مرور مدة الضمان بحضور جميع أعضاء لجنة قبول المعدات حيث يقع توقيع محضر جلسة في الموضوع.

الفصل الثامن: فسخ الإستشارة

تحتفظ الإدارة بحق فسخ الإستشارة في الحالات التالية:

- عند تأخر المزود في إنجاز الإستشارة في هذه الحالة يتم التنبيه عليه كتابيًا عن طريق البريد وإمهاله عشرة أيام للتدارك.
- عند عدم مطابقة المعدّات المسلمة للمواصفات الفنية المقترحة أصلاً، في هذه الحالة يتم التنبيه على المزود كتابيًا عن طريق البريد وإمهاله عشرة أيام للتدارك.
- إذا توفّي المزود أو فقد أهليّةه المدنية يمكن للإدارة فسخ الإستشارة إما إذا رغب الوريث أو الوصي أو الوكيل في إتمام تنفيذ الإستشارة بنفس شروطها يمكنه ذلك حيث يتعيّن عليه إشعار الإدارة بذلك في ظرف عشرة أيام من تاريخ الحدث وتحتفظ الإدارة بحقّها في القبول أو في الرّفص.
- إذا تجاوزت قيمة غرامة التأخير 5% من قيمة الإستشارة حسب ما هو منصوص عليه بالفصل 6 المذكور أعلاه.

الفصل التاسع: طريقة الخلاص

- * يقدّم المزود فاتورة في أربع نظائر تكون مصحوبة وجوباً بالأصل من إذن التزويد.
- * تحمل هذه الفاتورة وجوباً إمضاء وختم المؤسسة المعنية.

الفصل العاشر: حالات الخلاف

في حالة حدوث خلاف أو نزاع عند تطبيق الإستشارة وعدم التوفّق إلى حلّ صحي ترفع الشكاوى إلى محاكم مدينة المنستير

الفصل الحادي عشر: العون المكلف بالخلاص

قابض المجلس الجهوي هو العون المكلف بالخلاص.

تصريح على الشرف في عدم الإفلاس

(تطبيقا للفصل الأول 16 (جديد) من الأمر عدد 1892/94 بتاريخ 12 سبتمبر 1994 والأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 والمتعلق بالصّفات العموميّة) .

أنا الممضي أسفله : (الاسم ، اللقب ، الصّفة)

.....

بصفتي :

الشركة :

أصرّح على شرفي على أنّ شركتي ليست في حالة إفلاس ولا تتبّع عدليّا.

..... في

العارض (الاسم ، اللقب ، الصّفة، التاريخ والختم)

بطاقة إرشادات عامة حول العارض

- اسم المؤسسة
- اسم وكيل المؤسسة
- المقر الاجتماعي
- الهاتف
- الفاكس
- المعرف الجبائي
- رقم الحساب البنكي او البريدي
- البريد الإلكتروني